



مجلة العلوم السياسية

اسم المقال: الاختلاف حول مفهوم (الجماعة) لدى بعض الحركات الاسلامية المعاصرة دراسة في الفقه الحركي الاسلامي

اسم الكاتب: أ.م.د. فكريت رفيق السيد

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/index.php/library/143>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/10 08:37 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political – يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم السياسية جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً
شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.



الاختلاف حول مفهوم (الجماعة) لدى بعض الحركات الإسلامية المعاصرة

دراسة في الفقه الحركي الإسلامي

أ.م.د. فكريت رفيق السيد

كلية القانون / جامعة ذكركوك

المقدمة:

ليس القصد من دراستنا البحث في مقولات وآراء الفرق والنحل والطرق والمذاهب، لأن هذا الموضوع بحث كثيرا وأصل معرفيا لدى الفقهاء والكتاب القدامى والمتاخرين، وإنما دراسة هذه الإشكالية (الاختلاف حول مفهوم الجماعة لدى بعض الحركات الإسلامية المعاصرة)، من منظور حركي - معاصر، لأنها بحاجة إلى دراسات وبحوث عميقه وجادة تعتمد الحيدة والموضوعية، لمعالجة هذا الظاهرة الخطيرة التي انتابت الحركات الإسلامية المعاصرة بكل فصائلها وتياراتها، منذ العقد الثالث من القرن الماضي، والتي تم تشخيصها من قبل الباحثين والمفكرين والداعية، حركيين وغير حركيين، ولا باس في تكرار هذه الدراسات، لأن ذلك لا يعني نفاذ البحث وانسداده واغلاقه.

لذا تركز هذه الدراسة هدفها على بحث اشكالية مفهوم الجماعة وذلك من خلال قراءة الخطاب السياسي لهذه الحركات العاملة في حقل العمل الإسلامي، السلفية والحركة بجناحيها المعتدل والمتطرف (التكفيري)، فالأولى تنظر إلى الجماعة بمفهومها السلفي القديم، وليس الحركي، أما الثانية، فان جناحها المعتدل يوجب الجماعة بمفهومها الحركي / السياسي ويعتمد الوسائل الحديثة في الوصول إلى السلطة كالبرلمان والمجتمع المدني والحزب، أما جناحها المتطرف فانه يرفض استخدام هذه الوسائل ويتخذ القوة (الجهاد) طريقا لهدم المجتمعات الإسلامية القائمة لأنها في تصورها مجتمعات جاهلية - كافرة يجب تكفيرها فورا أو العزلة عنها، وترى أن جماعتها هي جماعة المسلمين التي أكد عليها الكتاب والسنة، وان الخروج عليها، هو خروج عن الإسلام، تتطبق على الخارج أحكام الردة والكافر، بينما المعلوم من الدين ضرورة، إن الجماعة بمفهومها العقدي، تعد أصلا من أصول العقيدة، في حين أن الجماعة بمفهومها الحركي وسيلة من الوسائل للدعوة إلى الإسلام، والمسلم حر في اختياره هذه الجماعة أو تلك أو حتى رفضها، ولا يقتضي ذلك في دينه او عقيدته فهو مسلم كامل بالإيمان بربه ورسوله P .

1- المفاهيم المؤسسة للدراسة:

- الاختلاف: هو تخالف الأمرين، واختلافاً: لم يتفقا، فكل مالم يتساوى فقد تختلف واحتلّف⁽¹⁾ أما الخلاف فهو الشيء وعكسه، سواء قصد ذلك أو لم يقصد⁽²⁾.
- الجماعة: لغة، تطلق على الجماعة من الناس⁽³⁾ وأصطلاحاً، هي الجماعة التي تجمع أفرادها شهادة لا إله إلا الله وإن محمداً رسول الله⁽⁴⁾ وحركياً يستخدم الجماعة للدلالة على العمل السياسي الجماعي المنظم الذي يدعو إلى العودة بالإسلام لقيادة المجتمع والدولة⁽⁵⁾ والجماعة ترافق الأمة في هذه الدلالة، فهي الأخرى لا تشمل غير المسلمين⁽⁶⁾.
- الحركات الإسلامية المعاصرة: هي الأحزاب والجماعات والتكتلات العاملة في الساحة السياسية العربية والإسلامية، التي تتبنى الإسلام عقيدةً ومنهجاً وسلوكاً وفكراً، إلا أنها تختلف فيما بينها في الرؤية والأسلوب والتحليل، كذلك فقه الأولويات أصولاً وفروعاً⁽⁷⁾ وتؤمن بالعمل الحركي كصيغة لإعداد الطليعة وتربيبة القاعدة لتتوير الأمة لأداء دورها الرسالي، ولها تسميات عده منها: الإسلام السياسي، الأصولية الإسلامية، الصحوة الإسلامية، الإسلام الريديكالي، الجماعات الإسلامية، التيارات الإسلامية ... الخ وبعبارة أدق هي مجموعة التنظيمات المتعددة والمنسبة إلى الإسلام، والتي تعمل في ساحة العمل السياسي الإسلامي لإحداث النهضة التجديدية الكاملة في كل مجالات الحياة⁽⁸⁾.

2- في مفهوم الجماعة / نظرية عامة:

الأمة، الجماعة، حزب الله، الفرقـة الناجـية، جـمـاعـة المـسـلمـين، على اختـلاف مـدلـولـاتـها اللـغوـية، تـردـ فيـ الشـرـعـ بـمـعـنـىـ وـاحـدـ وـهـوـ: جـمـاعـة المـسـلمـينـ الـتـيـ تـعلـنـ الشـهـادـتـيـنـ، وـتـسلـمـ فـيـهاـ العـقـيدةـ وـالـسـلـوكـ مـاـ يـخـالـفـ الإـسـلـامـ⁽⁹⁾ إـلـاـ أـنـ اـخـتـالـفـ الـحـرـكـاتـ وـالـجـمـاعـاتـ الإـسـلـامـيـةـ الـمـعـاـصـرـةـ حـوـلـهـاـ، خـلـقـتـ حـالـةـ مـنـ الـفـوـضـيـ الـفـقـهـيـ وـالـحـرـكـيـةـ فـيـ ذـهـنـيـةـ الـكـثـيرـ مـنـ لـاـ يـدـرـكـونـ فـقـهـ هـذـهـ الـمـفـرـدـاتـ لـوـجـودـ التـنـاـخـلـ بـيـنـهـاـ، لـأـنـهـ تـأـتـيـ مـتـرـادـفـةـ فـيـ أـكـثـرـ الـأـحـاـيـيـنـ، وـلـذـاـ قـارـنـاـ بـيـنـ أـوـصـافـهـاـ نـرـىـ أـنـهـ مـتـشـابـهـةـ، وـانـ الـآـيـاتـ وـالـأـحـادـيـثـ الـتـيـ حـضـتـ عـلـىـ الـجـمـاعـةـ هـيـ نـفـسـهـاـ الـتـيـ حـضـتـ عـلـىـ الفـرـقـةـ النـاجـيـةـ وـحـزـبـ اللهـ وـجـمـاعـةـ الـمـسـلـمـينـ⁽¹⁰⁾. لـقـدـ شـهـدـتـ الدـعـوـةـ الإـسـلـامـيـةـ مـنـذـ يـوـمـهاـ الـأـوـلـ قـيـامـ جـمـاعـةـ مـسـلـمـةـ وـمـجـتمـعـاـ إـسـلـامـيـاـ ذاتـ قـيـادـةـ مـطـاعـةـ، هـيـ قـيـادـةـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، وـذـاتـ التـزـامـاتـ جـمـاعـيـةـ بـيـنـ أـفـرـادـهـاـ، وـذـاتـ كـيـانـ يـمـيزـهـاـ عـنـ سـائـرـ الـجـمـاعـاتـ حـوـلـهـاـ، كـلـ ذـلـكـ قـبـلـ قـيـامـ الـدـوـلـةـ الإـسـلـامـيـةـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ، أـيـ أـنـ قـيـامـ الـجـمـاعـةـ سـبـقـ الـدـوـلـةـ آـنـذـاكـ⁽¹¹⁾. وـعـرـفـ الـمـجـتمـعـ الإـسـلـامـيـ عـبـرـ مـراـجـلـهـ الـتـارـيخـيـةـ، الـمـذاـهـبـ وـالـفـرـقـ وـالـأـحـزـابـ وـالـجـمـاعـاتـ، كـماـ ظـهـرـتـ الـجـمـاعـاتـ الـمـهـنـيـةـ الـتـيـ سـمـيتـ بـ(الأـصـنـافـ) وـذـلـكـ فـيـ الـقـرـنـ السـابـقـ الـمـهـجـرـيـ⁽¹²⁾ أـمـاـ الـجـمـاعـاتـ الـدـينـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ، فـكـانـتـ ظـاهـرـةـ مـعـرـوفـةـ، وـذـلـكـ لـأـنـهـ فـيـ إـطـارـ الـقـافـةـ الإـسـلـامـيـةـ، لـمـ يـمـيـزـ الـدـينـيـ عنـ السـيـاسـيـ، فـكـانـتـ الـفـرـقـ

الكلامية والمذاهب الفقهية والطرق الصوفية احدى مظاهرها البارزة التي كان بعضها بدوافع وأهداف سياسية، وان كانت تتطرق من الإسلام، يقول ابن تيمية (واما رأس الحزب فانه رأس الطائفة التي تتحزب، أي تصير حزباً، فان كانوا مجتمعين على ما امر به الله ورسوله من غير زيادة ولا نقصان، فهم مؤمنين ولهم ما عليهم ما عليهم، وان كانوا قد زادوا في ذلك ونقصوا، مثل التعصب لمن دخل في حزبهم بالحق وبالباطل والاعراض عنهم لم يدخل في حزبهم سواء على الحق أو الباطل، فهذا من التفرق الذي ذمه الله تعالى ورسوله، فان الله ورسوله أمراء بالجماعة والاختلاف، نهيا عن النفرقة والاختلاف وامرا بالتعاون على البر والتقوى، ونهيا عن التعاون على الإثم والعدوان⁽¹³⁾).

يرى بعض الباحثين⁽¹⁴⁾ أن المجتمع الإسلامي ينقسم إلى فريقين وفقاً موقفاً مضاداً من مسألة شرعية قيام الجماعة بمفهومها الحركي، ففريق يعتقد بانضمام المسلم إلى جماعته يعمل من خلالها، وهذا الفريق قد لا يصرح بالوجوب، ولكن تقويمه للأعمال الدعوية وطريقة تفكيره وأصالته المنطقية، كل ذلك ينطوي باعتقاد وجوب ذلك، أما الفريق الثاني، فهو أولئك الذين يحرمون على الناس تشكيل الجماعات والاحزاب لما رأوا من تعصب وتقرير لكلمة وأخطاء خطيرة، مع أدنى تأمل يؤدي إلى استحالة منع تفويذ ذلك على الأرض، ويبدو أن مصدر الطرحين واحد وهو الفقر في الخيال والتعامل مع الأشياء بحرفية⁽¹⁵⁾.

إن اختلاف الحركات الإسلامية المعاصرة، بكل اتجاهاتها حول مفهوم (الجماعة) قد تبلور في اتجاهين رئيسيين: السلفي والحركي، فال الأول يرى أن العمل الدعوي ليس دعوة سياسية تدعوه إلى التحزب والتكتل، إنما دورها الأساسي هو الدعوة إلى عقيدة السلف وتطهير المعتقد وتصحيح العبادة⁽¹⁶⁾ أما الثاني يوجب الجماعة والعمل السياسي الحركي⁽¹⁷⁾ وبين هذين الاتجاهين، يوجد اتجاه آخر له تصوراته عن الجماعة واصول فقه العمل الجماعي (الحركي) ويدعو في أدبياته ومنهاجه السياسي، إلى العزلة (المفاصلة الشعورية) عن المجتمعات القائمة، واستخدام القوة والعنف لإقامة مجتمع جديد على انقضائها⁽¹⁸⁾ ويدعى أن جماعته هي جماعة المسلمين التي أكد عليها الكتاب والسنة، وان الخروج عن جماعتهم، هو خروج عن الإسلام (مرتد/كافر) وبطريق على هذا الاتجاه القائم على قاعدة تكفير من لم يكفر الكافر بـ(الجماعات التكفيرية) التي ادعى أقطابها بأنهم يطبقون أفكار سيد قطب والمودودي، بينما الرابع عند الفقهاء والدعاة، هو أن المقصود بالمخارق لدينه هو (جماعة المسلمين) التي حدد الإسلام حدودها وضوابطها، وليس جماعة خاصة من الناس يأخذون البيعة لاميرهم ليحكم على تارك جماعتهم بأنه تارك لدينه ومخارق للجماعة⁽¹⁹⁾.

يميز الباحثون في فكر الجماعات الإسلامية، بين مفهومي الجماعة، الشرعي والحركي، فال الأول يرى أن الجماعة شرعاً، هي جماعة المسلمين، أي الإسلام، وعلى المسلم الالتزام بها لأن اي

اخال فيها يتربّ عليها تبعات ولجراءات فقهية خطيرة، مثل الكفر والردة، وان مات مات ميّة الجاهلية، أما الثاني يرى أن الجماعة حركياً ، هي وسيلة من وسائل العمل الدعوي الإسلامي ، لأنها مبنية على نظرية الحياة الإسلامية وفكتها ، وعلى قواعد وقيم خلقية وعملية تتوافق روح الإسلام وتتواءم طبيعته⁽²⁰⁾ وان عدم الانضمام لها لا يعني خروجاً عن الإسلام ، كما تدعى بعض الجماعات والأحزاب، بل هو خروج عن حركة معينة، وليس جماعة المسلمين ، لذلك جوزت بعضها تعدية العمل الجماعي في المجتمع الواحد، طالما هدفها هو الإسلام، عقيدةً ومنهاجاً وبلوكاً ودولةً⁽²¹⁾.

إن رفض البعض للجماعة بمفهومها الحركي، يرجع إلى عدم استيعابهم لأصول فقه العمل الحركي واعتباره بدعة، واعتقادهم أن الدين لا علاقة له بالسياسة، بينما من المعلوم من الدين ضرورة، أن السياسة هي من صميم الدين، ومن تكاليف رب العالمين لعباده، والدلالة على هذا أكثر من أن تحصي فعلى كل مسلم أن يعلم أن الإسلام جاء لإنشاء الجماعة/الأمة وإقامة نظام ودولة، ورسولنا الأكرم ﷺ لعله الرسول الوحيد بين الرسل ، الذي جمع في حياته بين مهمات العمل الدعوي وواجبات العمل الحركي التي تجسدت في إقامة أول دولة إسلامية في التاريخ⁽²²⁾.

يتضح مما سبق، أن إقامة الجماعات أو الأحزاب أو الحركات، واجبة شرعاً وعقلاً، وفي الحدود التي يقرها الشرع في مصادريه المعصومين الكتاب والسنة، وبخلافهما تعد باطلة ومرفوضة، وتحدث إلى جانب اشكالياته المفاهيمية، إشكاليات أخرى عقائدية وفقهية وحركية، لذا يدعو الفقهاء والدعاة والمفكرين المسلمين، المسلمين إلى الانتقاء إلى جماعات وأحزاب تامر بما لمعروف وتهي عن المنكر، لأنها أقدر على العمل والدعوة ومحاربة الفساد منها لو بقيت افراداً دون تنظيم أو تكتل⁽²³⁾.

إن أنصار أو دعاة الفصل بين الدين والسياسة ليسوا من الإسلام، لأن التصور الإسلامي لا يعرف التفريق بين الدين / العمل الدعوي، والسياسة / العمل الحركي، وان طروحاتهم تتقاطع مع روح عقيدة الإسلام والعمل الدعوي الإسلامي الذي قاده الرسول صلى الله عليه وسلم منذ أول يوم من دعوته إلى إقامة دولة تدين بالإسلام وتحكم به في كل شؤون الحياة، ويحكم علاقاتها الداخلية والخارجية المنهاج الإسلامي الكامل المستمد من الكتاب والسنة⁽²⁴⁾. إن الإسلام دعوته شمولية/كونية، في أهدافه، ونظرته إلى الإنسان والمجتمع والكون، وقد خلق الله توازناً رائعاً بين الفرد والمجتمع، بحيث لا يطغى أحدهما على الآخر، وأمر في خطاباته القرآنية على ضرورة الالتزام بينهما، مع أولوية حق الجماعة كلما حدث التصادم⁽²⁵⁾. إن منهج التعامل مع القرآن بوصفه المرجعية الإسلامية، ومع السنة المطهرة كونها تمثل نموذج البيان القولي والعملي لأحكام القرآن الكريم في إطاره النسبي لظروف المكان والزمان، ضروري لهم خطابات التكليف التي ترد في ثوابا

3- بعض الحركات الإسلامية المعاصرة:

ظهرت على الساحة الإسلامية في العقد الثالث من القرن الماضي، عدداً من الحركات تبنت المنهج الحركي في عملها الدعوي، ونادت بالرجوع إلى الإسلام، عقيدة وفكراً وسلوكاً، من خلال مرجعيتها المعصومة، الكتاب والسنة، إلا إن هذه الحركات أو تنظيمات العمل الإسلامي، وبدلاً من توسيع دائرة الأخوة الإسلامية وإنجاز وحدة الأمة، وتعزيز خطابها الكوني، تقوّعت على نفسها (جماعتها)، مما أورث اعتقاداً داخلياً عند كل جماعة، بأنها هي الإسلام، أو هي المتحد الرسمي باسم الإسلام، وما عدّها جاهلي أو كافر، وإنها جماعة المسلمين، وليس جماعة من المسلمين، عملياً، وإن انكرت ذلك نظرياً، وما يترتب على هذا الاعتقاد من مخاطر وأحكام شرعية⁽³³⁾. إن هذا الخلط بين الجماعة وجماعة من المسلمين، تعد إصابة أخرى لا تقل في أبعادها ومخاطرها، وتنتائجها السلبية عن الإصابات السابقة التي لحقت بالعمل الإسلامي، وكانت سبباً مهماً في محاصرته وعجزه عن النمو والامتداد والانتشار، والخروج بخطابه السياسي ومشروعه الحضاري- التجديدي على مستوى الأمة، ومن ثم على المستوى الكوني- الإنساني. إن هذا التصور الخطأ لمفهوم الجماعة، انتهت بالكثير من الحركات والتنظيمات الإسلامية إلى الركود والتقوّع على نفسها، وعدم القدرة على التجدد والافتتاح لهذا فإن الباحثين والمفكرين في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر، يقسمون هذه الحركات أو الجماعات إلى اتجاهين وهما: السلفي والحركي ومنهم من يضيف اتجاه آخر، وهو التكفيري وإن كان البعض يعدّ تياراً داخل الاتجاه الحركي.

الاتجاه السلفي:

الجماعات السلفية تطلق على التيار الإسلامي التراثي الذي يتقمص أفراده الشخصية السلفية مظهراً وسلوكاً واعتقاداً، وأن أصولها المذهبية هي امتداد لمدرسة الإمام أحمد بن حنبل التي حمل رايته فيما بعد ابن تيمية وابن القيم، ويعد محمد بن عبد الوهاب مجدد السلفية في عصرنا الحديث⁽³⁴⁾. ولا نقصد (بالسلفية) مفهومها العام، وهي سلفية السلف الصالح التي كانت مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي⁽³⁵⁾ وإنما السلفية المعاصرة (الوهابية) نسبة إلى محمد بن عبد الوهاب، التي في منظور أصحابها ليست مذهباً جديداً أو طريقة مبتدةعة، وإنما هي امتداد وتجديد للدعوة السلفية الأولى، ودعوة لترسم خطى السلف الصالح رضوان الله عليهم، ويعودون إن الإسلام شريعة كاملة صالحة لكل زمان ومكان، وإن أي عملية مصاورة مع المبادئ الوضعية من الديمقراطية والحزبية والعلمانية هي محاولة غير مقبولة، لأنها تتساوى بين شرع الله والقوانين الوضعية⁽³⁷⁾ ويعدون جماعتهم هي الفرقة الناجية (جماعة المسلمين) مستدين إلى قوله صلى الله عليه وسلم (هم من كان على ما أنا عليه اليوم وأصحابي)⁽³⁸⁾. إن الذي يهمنا في هذا الاتجاه، هو

موقفه من شرعية العمل السياسي(الحركي) وتحديداً (الجماعة) التي سناهاو تبيانها من خلال أبرز جماعتها ومنها:

- جماعة أهل الحديث في شبه القارة الهندية: ظهرت هذه الجماعة في شبه القارة الهندية، ودعت إلى إتباع الكتاب والسنة، وفهمها على منهج السلف الصالح وتقديمها على كل قول وهدي، سواء كان في العقائد أو العبادات أو المعاملات أو الأخلاق أو السياسة، لم نجد عند هذه الجماعة موقفاً محدداً في العمل الحركي في مناطق تواجدها: في الهند وباسستان وبنغلادش لتركيزها في عملها الدعوي على مسألة التوحيد الخالص والعمل بالسنة المطهرة، لإنجاز دعوة الخلافة⁽³⁹⁾.
- جماعة أنصار السنة المحمدية: وهي جماعة سلفية قامت في مصر أولاً ثم انتشرت في أفطراء أخرى للدعوة إلى الإسلام على أساس التوحيد الخالص والسنة الصحيحة، لتطهير الاعتقاد ونبذ البدع والخرافات، شرطاً لعودة الخلافة ونهضة الأمة، أما في مجال الدعوة والعمل الدعوي، فإنها ترى شرعية العمل الجماعي في مجال الدعوة وفق الضوابط الشرعية إلا أنها لا تقر التحزب والعمل السياسي⁽⁴⁰⁾. ومؤسسها هو الشيخ محمد حامد الفقي الذي تخرج من الأزهر الشريف⁽⁴¹⁾.

خلاصة القول إن السلفية ترفض الجماعة بمفهومها الحركي، وتعد كل أشكالها بأنها بدعة ما أنزل الله به من سلطان، مثل الأحزاب والبرلمان والعلمانية والتعددية الحزبية والديمقراطية⁽⁴²⁾. ورغم ذلك فإن السلفية تنظم انصارها على شكل جماعات تشبه في بعض جوانبها بالجماعات الحركية - السياسية إلى حد ما، مثل وجود أمير أو شيخ كما ان لها تصوراتها الخاصة عن قضايا العصر⁽⁴³⁾. وغيرها من المفاهيم التي تدخل في جوهر السياسة التي لا يمكن فصلها عن الدين⁽⁴⁴⁾. وإن الأحزاب والجماعات في تصور الحركة السلفية، تعد مستحدثة ومبدعة وإن وصيتها م وأصحابه تدعوا إلى الوحدة والالتزام بمنهج السواد الأعظم، ويؤكدون أن الولاء يجب أن يكون للإسلام وحده وليس للجماعة أو الحزب الذي ينتمي إليه، والا يحصل تفرق الكلمة وتشتت الشمل⁽⁴⁵⁾.

الاتجاه الحركي:

الجماعات الإسلامية الحركية، هي الجماعات التي تعتمد الحركة في مجال الفكر والسياسة، وتعمل على تطبيق أهداف محددة استناداً إلى منهج مخطط ومدروس⁽⁴⁶⁾. وتتخذ هذه الجماعات المفهوم الحركي كطار تظيمي وعملي لاحادث التغيرات في المجتمع الإسلامي، منطقة من الإسلام كمرجعية عقائدية وفكريّة تنظر لها للإنسان والحياة والكون⁽⁴⁷⁾. ويقصد بها أيضاً، بأنها العمل الشعبي المنظم الذي يدعوا إلى قيادة الإسلام للمجتمع بكل نواحيه ولها تسميات عده منها: الإسلام السياسي، الأصولية الإسلامية، الصحوة الإسلامية. صفة القول، هي الحركات التي

تعمل على احداث التجديد والنهضة الشاملة في كل المجتمعات الإسلامية، واعادة صياغتها وفق المنظور الإسلامي المعاصر.

ومن ابرز جماعتها:

- مفهوم الجماعة عند الإخوان المسلمين: الإخوان المسلمون يوجبون العمل في الجماعة في مفهومها الحركي ،لان الدولة والمجتمع الإسلامي لا يقومان بالعمل الفردي المبعثر، وإنما بالعمل الجماعي المنظم والمخطط والمدروس ،النابع من نصوص الإسلام وتجربته التطبيقية النموذجية (48) فوضعوا للجماعة شروطا محددة واكدوا على ضرورة توفرها في الجماعة القائدة للعمل الإسلامي ومن المسلم به ان جماعة الاخوان المسلمين مع ايمانها الكامل انها قامت على الحق ... فان من المؤكد ان الاختيار الفقهي لمؤسسها حسن البناء، لم يكن النظر اليها باعتبارها (جماعة المسلمين) المقصودة في القرآن والسنة، وإنما هي داعية بعون الله لتحقيق جماعة المسلمين (49). يقول مصطفى مشهور (لم يحدث في تاريخ الجماعة، إنها اعتبرت من ليس معها يخرج عليها غير مسلم، ومعلوم عن الجماعة تحرزها الشديد في قضية تكفير أحد المسلمين (50)). خلاصة قولهم، إن الجماعة هي جماعة من المسلمين وليس جماعة المسلمين المعرفة بـ (العهدية) التي وردت في أحاديث الرسول ﷺ وكل من فصل عن جماعتهم (الإخوان المسلمين) لا يعد مرتدًا أو كافرا، بل مسلماً كامل الإيمان والعقيدة، إلا انه حركيا (تنظيميا) يعد خارج الجماعة (51).

- مفهوم الجماعة عند الجماعة الإسلامية : مرت الجماعة الإسلامية بثلاث مراحل: المرحلة التقليدية ومرحلة الخيارات ومرحلة التميز والاستقلال، أي مرحلة النضوج على مستوى الفكر والحركة معا، فاتخذت الجهاد طريقا لإقامة الدولة الإسلامية (52). إن مفهومها للجماعة، هو وجوبها على المسلمين كافة، إلا أنهم يرفضون تعديبة الجماعات، إلا إذا توفرت فيها الشروط المطلوبة شرعا، لأن تعددها حرم للاختلاف، إلا في وجود مانع قهري يدفع إلى التعدد ويبعد الوحدة، وليس جماعات متعددة، ولهذا ينفون عن هذه الجماعات ان تعمل على رص صفوف افرادها وجمعهم في جماعة واحدة والشروط هي: الدعوة والحسنة والجهاد ، التي يجب توفرها في الجماعة الواحدة (53) وهذه الجماعة في تصورهم وحدها الأقرب للحق وعملا للاسلام وجهاد فيه واكثر ولاء للمسلمين حتى تتحقق الوحدة الإسلامية بالالتزام جماعة واحدة (54).

- الجماعة في تصور الجهاد الإسلامي: ترى هذه الجماعة، إن الجماعة والعمل الحركي واجب شرعا لإقامة الدين وأركانه، كما إن بناء الفرد إسلاميا ، لا يتم إلا من خلال العمل الجماعي الذي أوجبه الله تعالى في كل زمان ومكان (55) ويعدون جماعتهم اقرب الناس إلى موافقة شرع الله واكثراها عملا بالسنة المطهرة ، مع كونهم مجتمعين يقومون بكل الإسلام (56) وهذه التطورات دفعتهم

إلى التتعصب لجماعتهم دون سواها، حيث يقولون (فالواجب إهار مادونها من غايات واظهار مدى تهاوي اصحاب الغايات الأخرى وتهافت منطقهم⁽⁵⁷⁾ .

- مفهوم الجماعة عند جماعة المسلمين (التكفير والجهاد): جماعة المسلمين، التكفير والهجرة، أهل الكهف، تسميات عدة أطلقت على هذه الجماعة التي تاثر اعضائها بكتابات سيد قطب، عن الجاهلية والمجتمع الجاهلي والمعاصر، واستنبطوا منها (إن المجتمع المسلم قد ارتد كافرا⁽⁵⁸⁾). وبلخص الشيخ شكري مصطفى فكر جماعته في قوله (لقد قام أمرنا على الكفر بالكافرين وليس غير ذلك⁽⁵⁹⁾). إن الجماعة في تصورهم، هي (جماعة واحدة لها أمير واحد سندها كتاب الله والسنّة، وإنها الجماعة المسلمة الوحيدة في العالم⁽⁶⁰⁾) وان الانتماء إلى جماعتهم دليل على إيمانية المسلم، (فحن جماعة الحق وما عادنا ليس بمسلم⁽⁶¹⁾) (بل انه كافر ومرتد يطبق عليه أحكام الكفر والردة⁽⁶²⁾ .

- الجماعة في تصور حزب الرفاه الإسلامي التركي : هو حزب إسلامي يعمل من اجل اعادة الحياة وصياغتها من جديد على أساس مبادئ الإسلام، وقد اختار العمل الحركي لتحقيق اهدافه و برنامجه السياسي في المجتمع التركي، متصدراً للتيار العلماني الذي قاده كمال اتاتورك بعد زوال الخلافة العثمانية⁽⁶³⁾ ويرى هذا الحزب بان العمل الجماعي الحركي هو احد الوسائل المهمة لوصول بالإسلام إلى الحكم وقيادة المجتمع .

- نظرية حزب التحرير الإسلامي للجماعة: يعمل هذا الحزب إلى إعادة الخلافة الإسلامية إلى الحياة المعاصرة، بالتركيز على الفكر لتحقيق أهدافه، عن طريق إقامة الدولة الإسلامية في البلدان العربية ثم الخلافة، وبعد ذلك نقلها إلى العالم اجمع، وهذا يعني إن الحزب يؤمن بالمفهوم الحركي للجماعة، وان الكتلة التي تحمي الدعوة الإسلامية يجب أن تكون كتلة سياسية لا كتلة علمية ولا تعليمية ولا شيئاً من ذلك ولا يشبهه بل ان تكون كتلة سياسية - حركية⁽⁶⁴⁾ .

- الجماعة في التصور الحركي الشيعي : اتسم الفكر السياسي الشيعي (الاثني عشرى) بالانعزاز السياسي والسلبية المطلقة حتى ولادة نظرية النيابة العامة للفقهاء عن الإمام المهدي وتطورها لاحقاً إلى (ولاية الفقيه)⁽⁶⁵⁾ على يد الإمام الخميني في إيران⁽⁶⁶⁾ وقد انقسم إلى اتجاهين هما: الاتجاه التقليدي الرافض لتدخل المرجعيات في السياسة، والاتجاه الحركي المؤمن بالعمل السياسي (الحزب). وبعد محمد باقر الصدر من ابرز الحركيين الداعين إلى تغيير الفكر الذي ساد عن عدم تدخل المرجعيات في السياسة، فوضع ما يعرف بنظام (المرجعية الموضوعية) كصيغة تنظيمية تخرج بالمرجعية من مأرقتها الفعلية إلى فضاء أرحب، إنتاجية ارفع وحضور اعمق ... وكان الهدف هو تنظيم العمل التبليغي⁽⁶⁷⁾ وأكد بأنه لا بد من انشطة سياسية مخططة تنظم الفعاليات للعناصر

الإسلامية الهدافـة ضمن برنامج سياسـي واحد محدد⁽⁶⁸⁾ ويرجـع سبـب رفض الاتجـاه التقليـدي للمفهـوم الحركـي للجماعـة، هو أـن الوصـول إـلى الحـكم في تصـورـهم كـبديل عن حـكم الكـفر يـتوقف عـلـى مـقدـمات لا يـجـب عـلـى المسلمين تحـصـيلـها، لأنـها من (شـرـائـط الـوجـوب) لا من (شـرـائـط الـواجـب)، بل قد يـحـرم عـلـى المسلمين تحـصـيلـها، لأنـها تـلـقـي بـبعـض المـحرـمات، لـذـكـفـأنـهم يـنتـظـرون الغـيـب الإـلهـي في الوصـول إـلى الأـهدـاف في آخرـ الزـمان، فلا شـرـعـية لأـي حـرـكة أو جـمـاعـة أو حـزـب للوصـول إـلى الحـكم قـبـل ذـلـك، لـذـكـيـتـحـرـكون في خطـ (الـقـيـمة المـطـلقـة)⁽⁶⁹⁾. ويـشـترـطـون الإـذـن من الفـقيـه لـاضـفاء الشـرـعـية عـلـى أي عملـ حـرـكي، إلاـ أنـ هذا الشـرـطـ جـوـبـه بـالـرـفـضـ منـ الحـركـيـنـ الـذـينـ قالـوا انهـ لا ضـرـورةـ لـهـذاـ الاـذـنـ الاـ فـي السـاحـةـ الـتـيـ يـمارـسـ الـولـيـ الفـقيـهـ حـرـكةـ وـلـايـتهـ⁽⁷⁰⁾ لـانـ العملـ الحـرـكيـ فـيـ اـسـلـوبـهـ الـعـلـميـ وـالـتـطـبـيقـيـ خـاصـصـهـ لـقـاعـدةـ الـابـاحـةـ ، وـمـدـىـ اـنـسـجـامـهـ معـ خطـ الـعـامـ لـدـعـوـةـ وـلـعـلـمـيـةـ التـغـيـيرـ الـوـاقـعـيـ⁽⁷¹⁾. فـيـ تـنـظـيرـهـ لـلـحـرـكـةـ الـإـسـلـامـيـةـ، يـقارـنـ السـيـدـ فـضـلـ اللهـ، بـيـنـ صـيـغـتـيـنـ شـامـلـتـيـنـ مـتـعـارـضـتـيـنـ فـيـ حـرـكـةـ الـعـلـمـ الـإـسـلـامـيـ، وـذـلـكـ لـإـزـالـةـ الـالـتـنـاسـ بـيـنـ مـهـمـةـ الـحـزـبـ فـيـ إـطـارـ الـأـمـةـ، وـبـيـنـ حـرـكـةـ الـأـمـةـ فـيـ خـطـ التـغـيـيرـ، مـاـ يـوـحـيـ لـبعـضـ الـإـسـلـامـيـنـ بـاـنـ الـحـزـبـ/ـالـحـرـكـةـ، يـريـدـ أـنـ يـأـخـذـ دـورـ الـأـمـةـ، أـوـ إـنـ الـأـمـةـ فـيـ حـرـكـتـهـ تـلـقـيـ دورـ الـحـزـبـ أـوـ التـنـظـيمـ الـحـزـبـيـ⁽⁷²⁾. لـهـذـهـ الـاسـبابـ وـالـدـوـافـعـ تـبـنـىـ التـيـارـ الـحـرـكـيـ، مـشـروعـ الـحـزـبـ (ـحـزـبـ اللهـ) أـيـ حـزـبـ الـأـمـةـ لـاـمـةـ الـحـزـبـ الـذـيـ يـلـقـيـ بالـحـزـبـ أـوـ التـنـظـيمـ الـحـرـكـيـ فـيـ أـكـثـرـ مـنـ اـتـجـاهـ وـأـسـلـوبـ، مـاـ قـدـ يـحـولـ الـحـزـبـ (ـحـزـبـ اللهـ) إـلـىـ حـزـبـ منـظـمـ بـالـمـعـنـىـ الـمـصـطـلـحـيـ وـفـيـ حـالـةـ وـاحـدـةـ اـذـ اـحـتـوىـ وـشـمـلـ كـلـ السـاحـةـ الـإـسـلـامـيـةـ، وـتـوـلـ عـنـصـرـ قـيـادـتـهـ فـيـ مـرـكـزـ الـطـلـيـعـةـ الـقـائـدـةـ لـلـأـمـةـ، لـيـدـفعـهـ إـلـىـ اـنـجـازـ أـهـدـافـهـ الـكـبـرـيـ، وـتـنـتـفـتـحـ عـلـىـ الـجـمـيعـ، وـبـذـلـكـ يـلـقـيـ الـحـزـبـ بـالـأـمـةـ/ـالـجـمـاعـةـ فـيـ عـلـمـيـةـ قـيـادـةـ وـتـكـامـلـ، فـلاـ تـلـقـيـ الـأـمـةـ دـورـ الـحـزـبـ وـلـاـ يـأـخـذـ الـعـلـمـ الـحـرـكـيـ/ـالـحـزـبـ مـكـانـ الـأـمـةـ⁽⁷³⁾.

4- تحلـيلـ وـاسـتـنـتـاجـاتـ :

بعد عرضـناـ لـآرـاءـ وـتصـورـاتـ بـعـضـ الـحـركـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ الـمـعـاـصـرـةـ، بـمـخـتـلـفـ تـيـارـاتـهاـ وـاتـجـاهـاتـهاـ حـولـ مـفـهـومـ (ـالـجـمـاعـةـ)، تـبـيـنـ أـنـ الـعـلـمـ الـحـرـكـيـ الـإـسـلـامـيـ يـعـانـيـ مـنـ طـرـحـينـ أـوـلـهـمـاـ: مـنـ دـاخـلـهـ فـيـ قـيـامـ بـعـضـ الـجـمـاعـاتـ الـحـرـكـيـةـ وـتـحـديـداـ الـجـمـاعـاتـ التـكـفـيرـيـةـ، فـيـ حـصـرـ (ـالـجـمـاعـةـ) عـلـىـ نـفـسـهـاـ وـتـكـفـيرـ وـرـفـضـ الـأـخـرـينـ بـدـعـوـيـ أـنـهـاـ هـيـ (ـجـمـاعـةـ الـمـسـلـمـيـنـ)ـ الـمـقصـودـةـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ، وـثـانـيهـمـاـ: مـنـ خـارـجـهـ وـيـتـمـثـلـ فـيـ رـفـضـ السـلـفـيـةـ الـمـعـاـصـرـةـ لـلـجـمـاعـةـ بـمـفـهـومـهاـ الـحـرـكـيـ⁽⁷⁴⁾ وـكـذـلـكـ الـاتـجـاهـ التـقـلـيدـيـ الشـيـعـيـ⁽⁷⁵⁾ أـمـاـ الـجـمـاعـاتـ التـكـفـيرـيـةـ، فـإـنـهـاـ تـرـىـ إـنـ (ـالـجـمـاعـةـ)ـ هـيـ شـرـطـ فـيـ الـإـيمـانـ لـانـ الـإـيمـانـ عـنـهـمـ قـوـلـ وـعـملـ، وـلـكـنـهـاـ لـيـسـ كـلـ جـمـاعـةـ، بلـ جـمـاعـةـ الـتـيـ يـنـتـمـيـنـ إـلـيـهـاـ هـمـ، فـمـنـ لـمـ يـبـاعـيـ اـمـامـهـ وـأـمـيرـهـ وـيـنـخـرـطـ فـيـ جـمـاعـتـهـمـ، فـهـوـ كـافـرـ وـانـ صـلـىـ وـصـامـ، وـكـانـ فـيـ جـمـاعـةـ اـخـرىـ،

ما سبق، نجد إن آراء الفقهاء والدعاة والمفكرين الإسلاميين - باستثناء البعض منهم - حول الجماعة والانضمام إليها، واضحة لا لبس فيها، وهي أن التخلف عن الانضمام إلى جماعة من الجماعات الإسلامية، ليس كفراً أو خروجاً من الملة، حتى لو كانت جماعة الخليفة أو الإمام⁽⁸⁰⁾.

- ان الاختلاف حول (الجماعة) يكمن في مفهومها، ومدى فهم هذا الاتجاه أو ذلك له، وخلطهم بين المفهومين الشرعي (جماعة المسلمين) الذي أكد عليه الكتاب والسنة، والحركي (احزاب، حركات، جماعات الذي هو ضرورة العصر لمواجهة التحديات والمخاطر، هذا الخلط المفاهيمي أدى إلى ظهور المنهج الاقصائي لدى البعض، ومن ثم احتكار الإسلام وحصره في جماعة معينة، مما عرقل مسيرة الحركة الإسلامية ومشروعها الحضاري التجديدي الانساني وبالتالي عرض تجاريه لاختيارات عده.

- ان الفهم القاصر للجماعة بمفهومها الحركي، من لدن البعض خلق حالة من الفوضى والشذوذ بين المسلمين، أفرلاً وجماعات مما يتطلب تدخل المرجعيات الفقهية والحركية لجسمها لصالح العمل الإسلامي، للتكلفين لدين الله في الأرض، وان الدعوات الرافضة للجماعة والعمل الحركي، طرح اقرب إلى المثالية منها إلى الواقعية الإسلامية كدين شمولي في عقائده وفكرة وسلوكه ونظامه السياسي.
- إن بعض الجماعات الإسلامية، تعمل على تكفير المسلمين، ممن لا ينتمون إليها، وبالتالي تحول امتنا إلى إسلاميين وغير إسلاميين، وهذا يؤثر سلبياً على العمل السياسي الإسلامي.

الخاتمة:

إن الخروج عن الجماعة بمفهومها الحركي، لا يعد خروجاً عن الإسلام ، لأن الإسلام في إطاره العقائدي/الشعري يتمثل في الالتزام بالشهادتين والنطق بهما، وان عدم الانتماء إلى حركة أو حزب او جماعة معينة ، لا يقدح في إيمانية المسلم، لأن الحزب/الجماعة ليس الحركة البديلة عن الأمة، أو الحد الفاصل بين ما هو المسلم وما هو غير المسلم، بل حركة سياسية - تنظيمية - تغيرية تعمل من أجل تحريك الأمة نحو إعادة الإسلام إلى الحياة والحركة، لهذا لا يجوز لجماعة ذات فكر معين تختلف به عن جماعة أخرى يجمعها الإسلام، أن تدعى إنها هي الفرقة الناجية وكل من عادها في النار وذلك لأن المقصود بالفارق لدینه هي جماعة المسلمين وليس جماعة خاصة يكونها بعض الناس ويأخذون فيها البيعة لرؤسهم (الأمي) ليحكم على من يتركها بأنه تارك لدینه مفارق للجماعة إن العمل الحركي الإسلامي فريضة يوجها الدين، وضرورة يحتمها الواقع لانه يعمل على تكوين جماعات/أحزاب لمواجهة تحديات القوى المعادية للإسلام والارتفاع بالعمل الإسلامي في ضوء المتغيرات الإقليمية والدولية التي يشهدها القرن الحادي والعشرون.

الهوامش

- (1) ابن منظور، لسان العرب، دار الفكر (القاهرة 1990) ، ج 8 ، ص53.
- (2) المرجع نفسه، 19/9.
- (3) المرجع نفسه، 58/8.
- (4) بيان للناس من الأزهر الشريف، د.ن (القاهرة : د.ت) ، ج 1 ، ص254.
- (5) حسين بن محمد جابر، الطريق إلى جماعة المسلمين، دار الوفاء(المنصورة: 1408 – 1994) ، ص 10.
- (6) محمد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام: كيف نفهمه، كيف نمارسه، دار الفكر المعاصر، (بيروت 1414 – 1994) ، ص86.

(7) محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية لدى الاتجاهات الإسلامية المعاصرة، ط1، مكتبة وهبة (المنصورة : 1421 - 2000) ص 235 وما بعدها .

(8) لتفصيلات اكثر عن الحركات الإسلامية المعاصرة يراجع :

▪ يوسف القرضاوي، 70 عاما في الدعوة والتربية والجهاد، ط1، مكتبة وهبة، (المنصورة: 1399 - 1979) ، ص37
▪ عبد الحميد مذكور، حركة الفكر الإسلامي المعاصر خلال القرن العشرين، المسلم المعاصر (القاهرة)، العدد 96، السنة 24 مايو / 2000 ، ص 138.

▪ زكريا سليمان بيومي، الإخوان المسلمين والجماعات الإسلامية المعاصرة، مكتبة وهبة (المنصورة : 1399 - 1979) ، ص 82 - آية الله السيد محمد فضل الله، الحركة الإسلامية - هموم وقضايا - ط4، مطبعة الصدر، (بيروت : 1418 - 1998) ، ص 66.

(9) بيان للناس من الأزهر الشريف، مرجع سابق ، ج 1 ، ص 254.

(10) حول ترداد مفردات الجماعة ينظر :

- الإمام الغزالى، إحياء علوم الدين، دار الكتب العلمية (بيروت : د.ت)، مج 1 ج 1، ص 410.
- البوطى، الجهاد، مرجع سابق، 83 - عبد الرحمن المعالا الوليق الغلو في حياة المسلمين ، ط 1 ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت : 1411 - 1992) ص 206 .

(11) سيد قطب، في ظلال القرآن، ط24، دار الشروق (القاهرة : 1425 - 1992) ج 1 ، ص 444 وما بعدها .
- محمود سالم عبيدات، اثر الجماعات الإسلامية الميداني خلال القرن العشرين، مكتبة الرسالة الحديثة (عمان : 1984 - 1409) ، ص 10.

(12) رضوان السيد، مفاهيم الجماعات في الإسلام، دار الشرق، (بيروت : 1984) ، ص 75 .

(13) ابن تيمية، الفتاوى، مكتبة الكردى (القاهرة : 1328) ، ج 11، ص 89 - 92 .

(14) عبد الكريم بكار، مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي، ط2، دار القلم (دمشق : 2001) ص 176 -
جان جان بمزو نوف، ديناميات الجماعة، ت : فريد انطونيوس ، ط 1 ، دار عبيدات (بيروت : 1983) ، 63 .

(15) عبد الكريم بكار، المرجع نفسه ، ص 220.

(16) حول المنهج السلفي والحركي للدعوة يراجع :

- محمد احمد الراشد، المسار، دار المنطلق (دبي : 1412) ، ص 51 منير العضبان، المنهج الحركي للسيرة النبوية ط 14 ، دار الوفاء (المنصورة : 1426 - 2005) ، ص 11 - أبو الفتح البيانوبي، المدخل إلى علم الدعوة، مؤسسة الرسالة ، (بيروت : 1411) ، ص 46 - عبدالرحمن عبدالخالق ، ص 18 محمد رمضان البوطى، السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب اسلامي ، دار الفكر (دمشق 1987) ، ص 7.

(17) عبد الرحمن عبد الخالق، المسلمين والعمل السياسي، مرجع سابق ، ص 19 وما بعدها .

(18) يوسف القرضاوى، فتاوى معاصرة ، ط 23 - 2 ، ص 662 - 665 - ابو الاعلى المودودى ، الحكومة الإسلامية ، دار الفكر (بيروت : 1977) ، ص 187 - آية الله السيد فضل الله، مرجع سابق، ص 66 - طه جابر العلوانى، إبعاد غائية عن الفكر وممارسات الحركة الإسلامية المعاصرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، (هيرتون، فرجينيا : 1471 - 1996) حيث يقول (ان مفهوم التنظيم الاحادي كثيرا ما يؤدي به لأن يتورّه انه تجسيد لlama وارادتها ووعيها في إطار الحركة، ولا شك انه مفهوم يسيء تقدير الأمور أو لا يدرك تشعب المسؤولية وعمقها، ولن

- تؤدي به الاوضاع لان تكون بديلا عن الامة في حركتها الجماعية بل ستحول بالضرورة الى فرقه ليست متميزة نوعيا ولكنها تضاف الى عداد الفرق الموجودة المتصارعة منها أو البائدة)، ص42 وما بعدها، ويقول كذلك، (إن اكتشاف صيغة العمل الجماعي) في اطار (وحدة الامة) صار ضالة المسلم لانه بها يتوصل الى تحقيق حالة الدخول في (السلم كافة) على المستوى الداخلي للأمة على الأقل، وبه تتحقق حالة الانتماء الى الامة كلها ، ويحال بينها وبين عوامل الفرق ان تمرق وتحتها)، ص 45 .
- (19) سالم علي البهنساوي، الحكم وقضية التكفير ، ط1، مطبعة التقدم، (القاهرة : 1397 - 1977) ص29 - محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية مرجع سبق ذكره ، ص 34 .
- (20) عبد الرحمن أبو الخير، ذكرياتي مع جماعة المسلمين، دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع، (الكويت : 1400 - 1990) ، ص34 .
- (21) منير غضبان، المرجع السابق، ص 11 .
- (22) عبدالرحمن عبدالخالق ، المسلمين والعمل السياسي، مرجع سابق ، ص20
- (23) حول شرعية اقامة الجماعات والاحزاب في الاسلام يراجع : ابن نيمية، الفتاوى، مرجع سابق، ج 11 ، ص89-92 .
- (24) نوفاف هايل التكوري ، احكام التعامل السياسي مع اليهود في فلسطين المحتلة ، ط1 ، دار الشهاب (دمشق : 2000 - 1421) ، ص17-20 .
- (25) ينظر: راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت : 1993) ص55.
- (26) ينظر: الإمام الترمذى، الجامع الصحيح، تحقيق: محمود محمد محمود شاكر، ط1، مج3، دار الكتب العلمية، (د.م : 1421 - 2000) ، ص208.
- (27) رواه أبو داود، وكذلك مسلم بلفظ آخر، ينظر: كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند الفتنة، رقم الحديث (1848) ينظر : صحيح مسلم بشرح النووي، ط1، دار الحديث، (د.م : 1994) ، ج 2، ص479.
- (28) الشاطبي، الاعتصام ، المكتبة التجارية ، (القاهرة : د.ت)، ج 2 ، ص260-265.
- (29) المرجع نفسه ، ج 2 ، ص211.
- (30) ابن القيم الجوزي، اعلام المؤحقين ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت : 1422-1989) ج 6، ص685.
- (31) الغزالى، إحياء علوم الدين، مرجع سبق ذكره ، ج 2 ، ص333.
- (32) وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ط 3 ، مكتبة الاسلامي (بيروت : 1989) ج 6، ص152.
- (33) عمر عبيد حسنة ، مراجعات في الفكر والدعوة والحركة ، ط3، المكتبة الإسلامية (بيروت: 1418-1998) ص 159.
- (34) محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية - لدى الاتجاهات الاسلامية المعاصرة - مرجع سبق ذكره، ص74.
- (35) ينظر، ابن منظور، المرجع السابق ج 2، ص159.
- (36) البوطي، السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي، مرجع سابق، ص12.

- (37) علي عبد الكريم محمود، الغزو الفكري وأثره في المجتمع الإسلامي، ط١ ، دار الابحاث العلمية (الكويت :) 1979 ، ص 177.
- Yousef M. choueiri ,Islamic fundamentalism. Pinter – publisher, (London : 1990) p.24
- (38) اخرجه ابو داود والترمذى، ينظر: احمد في المسند، ج ١ ، ص 332.
- (39) الموسوعة الميسرة في الاديان والمذاهب والاحزاب المعاصرة ، اشراف ومراجعة : مانع بن حامد الجنهى ، ط ٥ ، دار الندوة العلمية للطباعة والنشر (الرياض : 1424 - 2003) ، ج ١ ص 160.
- (40) المرجع نفسه ، ج ١ ، ص 170.
- (41) بيومي، الإخوان المسلمين والجماعات الإسلامية المعاصرة، مرجع سبق ذكره ص 9.
- (42) عبد المنعم مصطفى حلية، حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية، ط١ ، دن (د.م : د - ت) ، ص 30.
- (43) محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية، مرجع سبق ذكره، ص 24.
- (44) التكروري، أحكام التعامل مع اليهود، مرجع سبق ذكره ، ص 17.
- (45) حلية، حكم الإسلام في الديمقراطية ، مرجع سابق ، ص 24 - عبد الرحمن عبد الخالق، المسلمين والعمل السياسي، مرجع سابق ،ص 62.
- (46) محمد اركون، الحركة الإسلامية (قراءة أولية) ، ت: هاشم صالح ، الوحدة (ليبيا) ، العدد 96، السنة 3، أيلول 1992 ، ص 7.
- (47) المرجع نفسه، ص 7 وما بعدها .
- (48) مصطفى مشهور، تساؤلات على الطريق، دار النشر والتوزيع (دم : د.ت) ص 20 - 22 لتفصيلات اكثر يراجع : حسين الهضيبي، دعوة لا قضاة، دار الطباعة والنشر الاسلامية (القاهرة : 1377 - 1853) ص 185 - محمد عبدالحليم حامد ، مائة موقف من حياة المرشدين لجماعة اخوان المسلمين ، دار النشر والتوزيع (دم: 1414) ، ص 16.
- (49) الهضيبي، دعوة لا قضاة، مرجع سبق ذكره ،ص 71.
- (50) مشهور، تساؤلات على الطريق ، مرجع سبق ذكره ، ص 95.
- (51) الهضيبي، دعوة لا قضاة، مرجع سبق ذكره ، ص 185. لمزيد من التفصيلات عن جماعة الاخوان المسلمين وفكرهم السياسي الداعوي يراجع على سبيل المثال لا الحصر :
- حسن البنا، مجموعة الرسائل، المؤسسة الإسلامية (د.م : د.ت) .
 - سعيد حوى، المدخل إلى دعوة الإخوان المسلمين دار الارقم (عمان : د.ت) .
 - عبد الحكيم خيال، شرح الأصول العشرين، الدعوة للطباعة (د.م : د.ت) .
- ,Richard Mitchell, Muslim brothers. Oxford University. (London : 1969) p.10 - Oxford
- (52) ينظر: الإمارة والعمل الجماعي، بحث صادر عن الجماعة الإسلامية ، مطبوعة بالألة الكاتبة ومصورة.
- (53) محمد عبد اللطيف محمود، الاختلافات الفقهية ، مرجع سابق ، ص 244.
- (54) المرجع نفسه ، ص 245.

(55) ان اغلب المصادر والمراجع عن هذه الجماعات محضورة امنيا وللداول المحدود مما اضطررنا الى الاعتماد على مصادر اخرى، ينظر:

- الشيخ عبد القادر عبد العزيز، العمدة في إعداد العدة للجهاد في سبيل الله ، د.م. (د.م : د.ت) ص5 - طارق الزمر، المدخل لمنهجنا الفكري د.ن (د.م: 1988) ، ص 72 - عبد المنعم المخفي، موسوعة الفرق والجماعات - المذاهب الإسلامية، ط1 ، دار الرشاد (د.م : 1413-1970)، ص 154.

(56) طارق الزمر المدخل لمنهجنا الفكري، مرجع سبق ذكره ، ص 72.

(57) المرجع نفسه ، ص19.

(58) رجب مختار مذكور، التكفير والهجرة، وجهاً لوجه، مكتبة الدين القيم، (القاهرة : 1405) ، ص236.

(59) أبو الخير، ذكرياتي مع الجماعة المسلمين، مرجع سابق ، ص86.

(60) الويحق، الغلو في حياة المسلمين، مرجع سابق، ص370.

(61) البهنساوي، الحكم وقضية التكفير، مرجع سابق، ص34.

(62) الويحق، مرجع سبق ذكره، ص380.

(63) مصطفى محمد، الحركة الإسلامية الحديثة في تركيا ، ط1 ، د.ن ، (المانيا الغربية : 1402 – 1984) ، ص12.

(64) محمد إسماعيل عبده، الفكر الإسلامي، سلسلة الراية 3 ، (د.م : د.ت) ،ص100.

(65) احمد الكاتب، تطور الفكر السياسي الشيعي - من الشورى الى ولادة الفقيه - د.ن، (عمان : 1997) ، ص5.

(66) المرجع نفسه ، ص9 وما بعدها .

(67) للاطلاع على الفكر الحركي لمحمد باقر الصدر، ينظر، فتحي يكن، المناهج التغیریة الإسلامیة خلال القرن العشرين ، ط1 مؤسسة الرسالة ناشرون ، (بيروت : 1428 – 2007) ، ص244.

(68) المرجع نفسه ص248

(69) آية الله السيد فضل الله ، الحركة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص223.

(70) المرجع نفسه ، ص82-83.

(71) المرجع نفسه ، ص83.

(72) المرجع نفسه ، ص 96.

(73) المرجع نفسه ، ص95-105.

(74) عبد الرحمن عبد الخالق ، المسلمين والعمل السياسي ، مرجع سبق ذكره ، ص240

(75) السيد فضل الله ، الحركة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص104 – 108 التي يقول فيها (... وربما كانت المشاكل التي حدثت ، او لازالت تحدث ، بين فكرة قيادة المرجعية وبين قيادة الحزب، إن المرجعية في اكثـر أدوارها ونماذجها لم تتحرك في الخط السياسي ، الذي يدفع الامة الى الحراك نحو قضيـاتها المصيرية ، على اساسـس الخطـة الكاملـة الشاملـة في مواجهـة التـحـديـات ، لـتمـلـأ الفـرـاغـ فيـ المـجاـلاتـ الـعـامـةـ ، لـذـاكـ بـقـيـتـ سـاحـةـ الـعـمـلـ السـيـاسـيـ فـارـغـةـ بشـكـلـ هـائـلـ بـحـيثـ كانتـ فـرـصـةـ لـلتـيـارـاتـ الـكافـرـةـ اوـ الـضـالـلـةـ انـ تـمـلـأـهاـ ... الـامـرـ الـذـيـ دـعـاـ الفـئـةـ الـوـاعـيـةـ منـ الـعـلـمـاءـ وـالـمـتـفـقـينـ،ـ أـنـ بـيـادـهـ إلىـ الأـخـذـ بـالـتـنظـيمـ كـأـسـلـوبـ يـواـجهـ الـحـاجـةـ إـلـىـ حـرـكـةـ اـسـلـامـيـةـ تـدـخـلـ الـصـرـاعـ مـنـ اـجـلـ تكونـ الـبـيـلـ عـنـ الـآـخـرـينـ) .

(76) البهنساوي، الحكم وقضية التكفير، مرجع سابق، ص 30.

-
- .126-106 (77) المرجع نفسه، ص
- (78) المودودي، شهادة الحق ، نقلًا عن البهنساوي، ص106.
- .106 (79) البهنساوي، ص
- .126 (80) المرجع نفسه ، ص